



Attribution of Conduct in Fragmented States: Rethinking International Responsibility in the Libyan Legal Context

Milad Saleh Miftah Ali *

Department of Law, Faculty of Legal, Economic and Social Sciences,
Abdelmalek Essaâdi University, Tangier, Morocco

إسناد الأفعال في الدول المجزأة: إعادة التفكير في المسؤولية الدولية في السياق القانوني الليبي

ميلاد صالح مفتاح علي *

قسم القانون، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة عبد الملك السعدي، طنجة، المغرب

*Corresponding author: Tanga55ma@gmail.com

Received: March 01, 2026

Accepted: May 16, 2026

Published: May 30, 2026

Abstract

This study explores the issue of attributing responsibility for actions under international responsibility law in the context of structurally fragmented states, with a particular focus on the situation in Libya. The traditional framework of state responsibility, codified by the International Law Commission's Articles on State Responsibility for Internationally Wrongful Acts, presupposes a unified state capable of effective control over its institutions and agents.

However, post-2011 Libya is a typical case of state fragmentation, characterized by competing governmental powers and the de facto control of territory and institutions by powerful non-state armed actors. This fragmentation significantly increases the complexity of applying traditional attribution rules.

This paper critically assesses the applicability of existing attribution standards in the Libyan context and proposes a more flexible conceptual approach based on "decentralized effective control." The paper argues that continued reliance on traditional attribution models creates normative gaps in international law, limiting its ability to regulate complex post-conflict governance structures.

Keywords: State Responsibility; Attribution of Conduct; Fragmented States; Libya; International Law; Non-State Armed Actors; Hybrid Governance.

المخلص

تتناول هذه الدراسة مسألة تحديد المسؤولية بموجب القانون الدولي، لا سيما في ضوء التغييرات الهيكلية التي طرأت على الدول عقب النزاعات المسلحة، مستخدمةً ليبيا كدراسة حالة. تفترض القواعد التقليدية للمسؤولية الدولية، كما وردت في مسودات لجنة القانون الدولي بشأن مسؤولية الدول عن الجرائم الدولية، وجود دولة موحدة قادرة على السيطرة الفعالة على مؤسساتها الرسمية وغير الرسمية.

إلا أنه منذ عام 2011، اتسم الوضع في ليبيا بنموذج دولة مجزأة تتنافس فيه مراكز القوى، بما في ذلك حكومات متعددة وجماعات مسلحة نشطة. يُعقد هذا الأمر تحديد المسؤولية الدولية ونسبة الأفعال بموجب القواعد التقليدية.

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل مدى انطباق القواعد الحالية المتعلقة بتحديد المسؤولية على الواقع الليبي، واقتراح نهج قانوني بديل أكثر مرونة يتبنى مفهوم "السيطرة الفعالة اللامركزية" بدلاً من السيطرة المركزية الأحادية. وتخلص الدراسة إلى أن استمرار تطبيق النموذج التقليدي دون تطويره يُحدث ثغرات معيارية في القانون الدولي، ويحد من فعاليته في بيئات معقدة ومتعددة الأوجه.

الكلمات المفتاحية: مسؤولية الدولة؛ إسناد السلوك؛ الدول المجزأة؛ ليبيا؛ القانون الدولي؛ الجهات المسلحة غير الحكومية؛ الحكومة المختلطة.

1. المقدمة

تُعتبر مساءلة الدول عن انتهاكات القانون الدولي إحدى الركائز الأساسية للقانون الدولي الحديث. فهي آلية لضمان احترام القانون الدولي ومحاسبة الدول على انتهاكاتها. يقوم هذا النظام على افتراض أساسي مفاده أن الدولة كيان قانوني واحد يمارس سلطته من خلال هيئة مركزية محددة بوضوح، ويخضع لسلطة حكومة واحدة قادرة على توجيه مؤسساته ومراقبة أعماله. يشكل هذا المفهوم التقليدي أساساً لتطوير وتقنين قواعد المساءلة في مسودات لجنة القانون الدولي بشأن مساءلة الدول عن انتهاكات القانون الدولي. مع ذلك، شهد النظام الدولي في العقود الأخيرة تحولات جذرية، لا سيما في سياق حالات ما بعد النزاعات. فقد هذا الافتراض التقليدي أهميته، مما أدى إلى ظهور كيانات سياسية جديدة تنتم بالتعقيد والتداخل الهيكلي. في العديد من الدول الهشة أو المجزأة، لم تعد السلطة حكراً على هيئة مركزية حاكمة، بل أصبحت موزعة بين جهات فاعلة عديدة، بما في ذلك الحكومات المتنافسة، والجماعات المسلحة المنظمة، والجهات الاقتصادية والأمنية التي تمارس وظائف سيادية، ولكنها ليست بالضرورة ملزمة بإطار قانوني موحد.

أدى هذا الواقع إلى وضع يُمكن وصفه بـ"الحكومة الهجينة". في هذا النظام، تتداخل السلطة الرسمية مع السلطة الفعلية، وتتشابك أدوار الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية تشابكاً وثيقاً فيما يتعلق بصياغة القانون الدولي. يُمثل هذا التطور تحدياً جوهرياً لقواعد المساءلة الدولية، ولا سيما تحديد المسؤولية. يُعد تحديد المسؤولية حجر الزاوية في تحديد نطاقها. تقترض القواعد التقليدية، القائمة على مفاهيم مثل "جهاز الدولة" و"السيطرة الفعلية"، وجود علاقات هرمية واضحة تربط الأفعال بالدول، وهو هيكل يفتقر إليه البيئات المؤسسية المجزأة.

تُعد حالة ليبيا مثلاً بارزاً على هذا التغيير الهيكلي. فمنذ عام 2011، شهدت ليبيا تفككاً تدريجياً لمركزية الدولة، مما أدى في نهاية المطاف إلى تشكيل نظام متعدد المراكز. في هذا النظام، تتنافس حكومات متوازية على الشرعية، وتسيطر الجماعات المسلحة على أراضٍ شاسعة، وتمارس سلطة فعلية في مجالات الأمن والإدارة والاقتصاد. يؤدي هذا التشرذم المؤسسي إلى خلق بيئة قانونية معقدة تُعيق التطبيق الفعال للقانون الدولي التقليدي، لا سيما في تحديد المسؤولية عن الأفعال غير المشروعة.

في هذا السياق، تطرح هذه الدراسة سؤالاً محورياً: هل الإطار القانوني التقليدي للمساءلة الدولية كافٍ لمعالجة واقع الدول المتشرذمة، وهل يُمكنه أن يعكس التداخلات بين الجهات الفاعلة الرسمية وغير الرسمية؟ كما تُحلل الدراسة التباين بين بنية المعايير القانونية الدولية وواقع النزاعات الراهنة، مُتخذةً ليبيا دراسة حالة.

لذا، تهدف هذه الدراسة إلى إعادة تقييم قواعد المساءلة في ضوء التغييرات الهيكلية في النظام الدولي، ودراسة الحاجة إلى تطوير نماذج قانونية جديدة أكثر مرونة تراعي الطبيعة المترابطة للسلطة في الدول الهشة. علاوة على ذلك، تُسهم الدراسة في النقاش القانوني الدائر حول مستقبل المساءلة الدولية من خلال تقديم إطار تحليلي يربط بين النظرية القانونية والتطبيق العملي.

تتبع أهمية هذه الدراسة من التحولات العميقة التي شهدتها الدولة الليبية منذ عام 2011. وقد أدت هذه التحولات إلى واقع سياسي ومؤسسي معقد يتسم بوجود مراكز قوى متعددة، وظهور جماعات مسلحة تتحدى السلطة التقليدية للدولة، فضلاً عن سلطات أمر واقع. يثير هذا الوضع شكوكاً حول مدى انطباق قواعد المرجعية التقليدية في القانون الدولي، ولا سيما تلك الواردة في مواد مسؤولية الدولة التي صاغتها لجنة القانون الدولي، إذ تقترض هذه القواعد وجود دولة موحدة ذات سلطة مركزية قادرة على ممارسة الرقابة على هيئاتها الرسمية وغير الرسمية. في ضوء هذا الواقع، يبرز سؤال جوهري: إلى أي مدى يمكن لقواعد المسؤولية الدولية التقليدية أن تشمل نموذج "الدولة المجزأة"، وإلى أي درجة ينبغي إعادة تفسير هذه القواعد أو إعادة بنائها لتتلاءم مع السياق الليبي، الذي يُعد مثلاً نموذجياً للدول التي تعاني من التفتت المؤسسي والسياسي؟

لذا، تهدف هذه الدراسة إلى معالجة سلسلة من الأسئلة الجوهرية: ما هي حدود قواعد المسؤولية التقليدية في القانون الدولي؟ لماذا لا تكفي هذه القواعد لتفسير الوضع القانوني الراهن في ليبيا؟ كيف ينبغي توصيف وتصنيف الجهات الفاعلة غير الحكومية ضمن السياق الفريد للدولة الليبية؟ هل تستلزم المعايير

الدولية إعادة تفسير أو إعادة بناء مفهوم الإسناد القانوني؟ وما هو النموذج البديل الأنسب لتحديد المسؤولية الدولية في الدول المتشردمة؟

تجادل هذه الدراسة بأن قواعد الإسناد التقليدية لم تعد كافية لتفسير المسؤولية الدولية الناشئة في سياقات تتسم بالتشردم المؤسسي ووجود مراكز قوى متعددة. علاوة على ذلك، تجادل الدراسة بأن الحالة الليبية تُبرز الحاجة إلى تبني معيار أكثر مرونة للمساءلة الدولية، قائم على مفهوم "الرقابة الفعالة اللامركزية"، بدلاً من الاعتماد فقط على معيار "الرقابة الحكومية المركزية". ولتحقيق أهداف هذه الدراسة، اعتمد الباحث منهجية مختلطة تجمع بين مناهج مختلفة: منهج تحليلي لتحليل قواعد المسؤولية الدولية ومفهوم الإسناد القانوني؛ ومنهج وصفي لرصد الواقع المؤسسي في ليبيا وتحليل تعدد مراكز القوى؛ تستخدم هذه الدراسة منهجاً مقارناً لمقارنة الوضع في ليبيا بحالات مماثلة في اليمن وسوريا والسودان. كما تتبنى الدراسة منهجاً نقدياً يهدف إلى تفكيك الافتراض التقليدي القائم على مفهوم "الدولة المتكاملة"، وإعادة تقييم نموذج المسؤولية الدولية في ضوء التحولات المعاصرة. وقد حُدد نطاق الدراسة زمنياً ليغطي الفترة من 2011 إلى 2026؛ وجغرافياً ليقصر على ليبيا - باستخدام مقارنات إقليمية مختارة؛ وموضوعياً ليقصر على القواعد التي تحكم إسناد الأفعال في إطار المسؤولية الدولية.

المبحث الأول: الإطار النظري للمسؤولية الدولية وإسناد الأفعال

تُعدّ مسؤولية الدولة وتحديد المسؤولية عن الأفعال غير المشروعة من القضايا المحورية في القانون الدولي، إذ تُشكّل أداة قانونية لتحديد متى وكيف يُمكن محاسبة الدول على أفعالها غير المشروعة. وقد خضع هذا النظام لعملية طويلة من التفسير والتطوير القانوني في الفقه الدولي، تُوجت بتقنيته شبه النهائي عام 2001 من قِبَل مشروع المواد التابع للجنة القانون الدولي (ARSIWA). (Yoshioka، 2025) ومع ذلك، ورغم دقته النظرية، لا يزال هذا النظام يفترض وجود دولة موحدة وسيطرة مركزية، وهو افتراض يُواجه تحديات في ظلّ ظهور نماذج الدول الهجينة والمجزأة. لذا، تهدف هذه الدراسة إلى تحليل الأسس القانونية وتطور تحديد المسؤولية، واستخدام ذلك كنقطة انطلاق لفهم التحديات التي يواجهها هذا النظام عند تطبيقه في ليبيا.

المطلب الأول: الأساس القانوني لإسناد الأفعال في القانون الدولي

يرتكز النظام الدولي للمساءلة على ركن أساسي: إسناد انتهاكات القانون الدولي إلى الدول. ويُشكّل هذا الركن حلقة الوصل المركزية بين انتهاكات القانون الدولي والجهات الدولية الفاعلة التي تتحمل تبعاتها. ويعمل القانون الدولي على تنظيم هذا الإطار من خلال مشروع مواد لجنة القانون الدولي بشأن مسؤولية الدول عن انتهاكات القانون الدولي (ARSIWA)، (Hofbauer، 2022) الذي يُعد مرجعاً هاماً في هذا المجال.

ويمثل هذا المشروع جهداً منهجياً لتوحيد قواعد الإسناد، استناداً إلى الفهم التقليدي للدول ككيانات قانونية موحدة تمارس سلطتها من خلال مؤسسات محددة. ويتجلى هذا بوضوح في بنية المواد 4 و5 و8، التي تُشكّل الركائز الأساسية لنظام الإسناد.

أولاً: الإسناد عبر أجهزة الدولة (المادة 4 من ARSIWA)

تنص المادة الرابعة على أن جميع أعمال أي جهاز من أجهزة الدولة تُنسب إليه، سواء أكان يمارس وظائف تشريعية أم تنفيذية أم قضائية، وسواء أكانت أعماله داخل نطاق ولايته أم خارجه. ويستند هذا المبدأ إلى فكرة أن الدولة لا يمكنها التصرف إلا من خلال أجهزتها؛ (رسن، 2025) ولذلك، يُعتبر كل عمل صادر عن هذه الأجهزة تعبيراً عن إرادة الدولة.

وتكتسب هذه المادة أهمية خاصة لضمان استمرارية المساءلة الدولية، إذ تمنع الدولة من التهرب من مسؤوليتها بالتذرع بتجاوز السلطة من قِبَل منظماتها الداخلية أو مسؤوليها. كما أنها تعزز مبدأ وحدة الدول في القانون الدولي من خلال افتراض وجود هيكل مؤسسي متماسك يُمكن من خلاله تحديد المسؤولين. إلا أن هذا الشرط يبلغ حدوده في حالات تعدد مراكز القوة، إذ يصعب في مثل هذه الحالات تحديد ما إذا كانت الكيانات المعنية تُشكّل "جهازاً من أجهزة الدولة" بالمعنى القانوني.

ثانياً: الإسناد عبر التفويض الوظيفي (المادة 5 من ARSIWA)

تُوسّع المادة 5 نطاق المسؤولية ليشمل الكيانات التي لا تُعدّ جزءاً من أجهزة الدولة بشكل مباشر، ولكنها تُمارس السلطة الحكومية بموجب تفويض رسمي. ويشمل ذلك الكيانات شبه الحكومية أو الشركات الخاصة الممنوحة صلاحيات سيادية واسعة.

وثرّاعي هذه المادة الدور المتغير للدولة الحديثة، (Viñuales, 2026) التي لم تعد تُمارس جميع وظائفها بشكل مباشر، بل تُفوض بعض المهام إلى كيانات أخرى. ولذلك، لا تنتهي المسؤولية بمجرد تفويض السلطة، بل تبقى سارية المفعول طالما أن الإجراءات ذات الصلة تُنفَّذ في نطاق ممارسة السلطة الحكومية.

ومع ذلك، يُثير تطبيق هذا المعيار بعض الإشكاليات العملية، (eds, 2023) لا سيما في الحالات التي يكون فيها التفويض غير رسمي أو ضمني، كما هو الحال في الحالات المختلطة التي تتداخل فيها أدوار الجهات الحكومية وغير الحكومية، ويفتقر فيها الإطار القانوني إلى وضوح.

ثالثاً: الإسناد عبر السيطرة أو التوجيه (المادة 8 من ARSIWA)

تُعدّ المادة 8 من أكثر الأحكام إثارة للجدل، إذ تنصّ على إمكانية إسناد الأفعال التي تُرتكب بتوجيه أو أمر أو سيطرة دولة ما إليها. ويشكّل هذا الحكم الأساس القانوني للقضايا التي يكون فيها الجاني، وإن لم يكن جهازاً حكومياً، مرتبطاً بها من خلال النفوذ.

وقد أكّد القانون الدولي هذه الممارسة في قضية نيكاراغوا ضد الولايات المتحدة (1986). في هذه القضية، قدّمت محكمة العدل الدولية معيار "السيطرة الفعلية"، (القانونية، 2023) الذي يُلزم الدولة بإثبات سيطرتها المباشرة على الأفعال التي أدّت إلى الضرر لكي تُنسب إليها.

ويهدف هذا المعيار إلى تحقيق توازن بين توسيع نطاق المسؤولية وحماية الدول من المسؤولية عن الأفعال التي لا تستطيع السيطرة عليها فعلياً. (السياسية، 2024) إلا أن هذا التوازن يأتي على حساب المرونة، إذ يُقيّد نطاق المسؤولية في الحالات التي تمارس فيها الدولة نفوذاً دون سيطرة مباشرة. وقد تأكّد هذا التوجّه في قضية الإبادة الجماعية في البوسنة (2007). فعلى الرغم من الدعم الصريح، رفضت المحكمة إسناد أفعال القوات الصربية البوسنية إلى صربيا، مُعلّلة ذلك بعدم وجود أدلة على السيطرة الفعلية.

رابعاً: الإطار القانوني الدولي المكمل.

لا يعمل نظام المساءلة بمعزل عن قواعد القانون الدولي الأخرى، بل هو جزء لا يتجزأ من مجموعة من المبادئ والاتفاقيات التي تحدد نطاق المساءلة.

يحظر ميثاق الأمم المتحدة، (الدولية، 1945) ولا سيما المادة 2، الفقرة 4، استخدام القوة. ويُعتبر أي انتهاك لهذا الحظر عملاً مخالفاً للقانون الدولي، ويترتب عليه مسؤولية دولية. وهذا يثير مسألة المساءلة عندما يرتكب فاعلون غير مباشرين مثل هذه الأعمال.

يلزم القانون الدولي الإنساني، (المتحدة، 1945) ولا سيما اتفاقيات جنيف لعام 1949، الدول في النزاعات المسلحة، ويتناول مسؤوليتها عن أعمال قواتها المسلحة أو القوات المسلحة المتحالفة معها. علاوة على ذلك، يُدخّل نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بُعد المسؤولية الفردية، ويُحاسب الأفراد على الجرائم الدولية. وبذلك، فهو يُكمّل نظام المساءلة الدولية، ولا يحل محله.

خامساً: حدود النموذج التقليدي للإسناد.

على الرغم من سلامة الإطار القانوني من الناحية النظرية، إلا أن بعض افتراضاته الأساسية لم تعد تعكس الواقع الحالي. وأهمها ما يلي:

1. وجود دولة موحدة ذات مؤسسات محددة بوضوح.
2. القدرة على التمييز بين الجهات الفاعلة الرسمية وغير الرسمية.
3. وجود صلة مباشرة بين الدولة والفعل.

مع ذلك، (عتيقة، 2021) في الدول الهشة والمتشرذمة، تتلاشى هذه الافتراضات تدريجياً، إذ يؤدي تداخل المسؤوليات وضعف الرقابة المركزية إلى جعل معايير المساءلة التقليدية غير قابلة للتطبيق.

الخلاصة

يُظهر التحليل أن نظام إسناد المسؤولية في القانون الدولي يقوم على ثلاثة عناصر مترابطة: الأهلية الرسمية للتصرف، والتفويض الوظيفي، والرقابة الفعالة. تُشكل هذه العناصر الأساس القانوني لمحاسبة الدول على الأفعال غير المشروعة.

وعلى الرغم من دقته المعيارية، ((2024)، 2024) إلا أن هذا النظام لا يزال محدوداً بالنموذج التقليدي الذي يفترض التوحيد بين الدول وبنية مؤسسية محددة بوضوح. وهذا ما يجعله غير كافٍ لمعالجة الأوضاع الراهنة التي تشمل جهات فاعلة متعددة واختصاصات قضائية متداخلة.

ونظراً لهذه القيود الهيكلية لنموذج الإسناد التقليدي، (Nollkaemper, 2018) فقد برز اتجاه متزايد نحو إعادة تقييم مفهوم المسؤولية الدولية في الفقه الدولي. لم تعد المسؤولية الدولية تُنظر إليها كعلاقة خطية بسيطة، بل كعملية معقدة تتأثر بالبيئة المؤسسية والسياسية لمكان وقوع الجريمة.

لذا، يستحيل فهم الأسس القانونية لإسناد المسؤولية فهمًا شاملاً دون تحليل تطور هذا المفهوم في الفقه المعاصر. ويهدف هذا التطور إلى تجاوز القيود التقليدية وتبني نهج أكثر مرونة يأخذ في الاعتبار بشكل شامل تعقيد الجهات الفاعلة والاختصاصات القضائية المتداخلة. ((2024)، 2024) لذلك، سنتناول الفصول التالية تطور مفهوم المسؤولية الدولية في الفقه الحديث كاستجابة نظرية لهذا القصور العملي.

المطلب الثاني: تطور مفهوم المسؤولية الدولية في الفقه الحديث.

في البحث القانوني المعاصر، شهد مفهوم المسؤولية الدولية تحولاً هيكلياً، مدفوعاً بتغيرات عميقة في الجهات الفاعلة ضمن النظام الدولي. كان هذا المفهوم في السابق قائماً على فرضية أساسية مفادها أن الدولة الموحدة تحتكر السلطة وتمارسها من خلال مؤسسات محددة. (عدنان، 2018) إلا أن ظهور دول هشة ومجزأة، ومشاركة جهات فاعلة متعددة في صياغة الصكوك القانونية الدولية، جعل مفهوم المسؤولية الدولية أكثر تعقيداً.

وقد دفع هذا التحول إلى إعادة النظر في الأسس النظرية لنظام إسناد المسؤولية، كاشفاً عن قصور النموذج التقليدي الذي يُسند المسؤولية إلى جهة فاعلة واحدة. لذا، بات من الضروري البحث عن مناهج أكثر مرونة تراعي ترابط العلاقات الدولية المعاصرة بشكل كامل.

أولاً: التطور القانوني للمسؤولية الدولية.

اتجه الفقه الدولي الحديث بشكل متزايد إلى انتقاد الإطار التقليدي لمشروع مواد لجنة القانون الدولي المعنية بمسؤولية الدول (ARSIWA)، لا سيما فيما يتعلق بقدرتها على معالجة الأوضاع المعقدة. ويشير جيمس كروفورد إلى أنه على الرغم من أهمية هذه القواعد لتنظيم المسؤولية الدولية، فإن تطبيقها يفترض استقرار الدول وتضامنها، وهما أمران يفتقر إليهما الكثير من السياقات المعاصرة.

وفي هذا السياق، برز اتجاه قانوني جديد يرى أن إسناد المسؤولية لم يعد مسألة قانونية مجردة، بل عملية ظرفية تتطلب فهماً للبيئة السياسية والمؤسسية التي تجري فيها الأحداث. ولم تعد العلاقة بين الدول والجهات الفاعلة علاقة هرمية بسيطة، (عبيد، 2024) بل أصبحت علاقة معقدة تشمل عناصر النفوذ والسيطرة والتنسيق.

كما يؤكد أنطونيو كاسيزي أن الجهات الفاعلة غير الحكومية لم تعد مجرد شخصيات هامشية في النظام الدولي، بل أصبحت جزءاً لا يتجزأ من بنيته، تشارك في صياغة القواعد والتدابير الدولية، لا سيما في سياق النزاعات المسلحة. يستلزم هذا التحول إعادة تعريف نطاق المسؤولية الدولية، (سعد، 2020) تعريف يشمل تفاعلات متعددة الأوجه. ويُظهر هذا التطور القانوني أن المسؤولية الدولية لم تعد تُفهم على أنها علاقة ثنائية بين الدول والجهات الفاعلة، بل كعملية معقدة لتوزيع المسؤولية بين مختلف الجهات الفاعلة.

ثانياً: دور التفسير القضائي في تطور هذا المفهوم.

لعبت الفقه الدولي دوراً حاسماً في هذا التحول من خلال تعديل معايير الإسناد لتتلاءم مع الواقع المتغير باستمرار.

في قضية تاديتش التي نظرتها المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة عام 1999، تم اعتماد معيار "السيطرة العامة"، وهو تطور هام مقارنةً بمعيار "السيطرة الفعلية" الذي اعتمده محكمة العدل الدولية. يسمح هذا المعيار بنسبة بعض الأفعال إلى دولة ما طالما وُجدت علاقة تنظيمية أو دعم عام، حتى لو لم تمارس تلك الدولة سيطرة مباشرة على كل فعل على حدة.

يُوسّع هذا التفسير نطاق المسؤولية الدولية، لا سيما في إطار القانون الدولي الإنساني، مما يُتيح محاسبة الجهات الفاعلة غير الحكومية التي تربطها بها علاقات دعم أو تنسيق مستمرة. مع ذلك، لم يحظ هذا التوسع بقبول عالمي، إذ لا تزال محكمة العدل الدولية تُطبّق معايير أكثر تحفظاً، كما يتضح، على سبيل المثال، في قضية البوسنة عام 2007. ويعكس هذا التوتر المستمر بين نهجين: أحدهما يسعى إلى توسيع نطاق المسؤولية، والآخر يسعى إلى تقليصه. ومع ذلك، يُشير الاتجاه العام إلى ميل متزايد نحو معايير أكثر مرونة تُراعي تعقيدات العلاقات بين الجهات الفاعلة.

ثالثاً: التحول المفاهيمي في بنية المسؤولية الدولية

يمكن تلخيص التحول في فهم المسؤولية الدولية بالتحول من نموذج خطي بسيط إلى نموذج شبكي معقد.

في النموذج التقليدي، (بن، 2014) كانت الدولة هي الفاعل الوحيد، وكانت المسؤولية تستند إلى الرقابة المباشرة للمؤسسات الرسمية. أما في النماذج الحديثة، فقد أصبحت الدولة جزءاً من شبكة أوسع تضم جهات فاعلة رسمية وغير رسمية تشارك معاً في وضع السياسات. ينعكس هذا التحول في جوانب متعددة:

الدولة الموحدة ← دولة الشبكة متعددة المراكز

الرقابة المباشرة ← التأثير غير المباشر والمتعدد الأبعاد

تحديد المسؤولية بشكل فردي ← تحديد المسؤولية بشكل لا مركزي أو مشترك

لا يعكس هذا التحول التطورات النظرية فحسب، (عتوم، 21 أكتوبر 2020) بل يأخذ في الحسبان أيضاً واقع تزايد ضبابية الحدود بين الجهات الفاعلة.

رابعاً: أمثلة تطبيقية معاصرة.

تُجسد الأمثلة الحديثة هذا التحول:

في ليبيا: تتجلى بوضوح أوجه التداخل بين الجهات الفاعلة المحلية والدولية. تتلقى الجماعات المسلحة دعماً متنوعاً (عسكرياً، مالياً، أو لوجستياً) (Khlifa، 2020) من مصادر مختلفة دون سيطرة مباشرة عليها، مما يُعقد مسألة الدعم.

في سوريا: أدى تنوع الجهات الفاعلة الدولية والإقليمية إلى خلق بيئة صراع متشابكة، تتداخل فيها أدوار الدول والجماعات المسلحة تداخلاً وثيقاً، مما يُصعب تحديد المسؤوليات باستخدام النماذج التقليدية. في اليمن: (Rodenhäuser، 2022) تعكس الانقسامات السياسية والعسكرية تنوع مراكز صنع القرار. تؤثر التدخلات الخارجية على مسار الصراع دون السيطرة عليه بشكل مباشر، ولذلك تُعدّ مناهج الدعم المرنة بالغة الأهمية.

الخلاصة

يكشف التحليل عن تحوّل جذري في مفهوم المسؤولية الدولية: من نموذج بسيط ومباشر إلى نموذج معقد ومتعدد الأوجه. لم تعد المسؤولية علاقة خطية بين الدول وأفعالها، بل شبكة من العلاقات القانونية تتداخل فيها أدوار مختلف الجهات الفاعلة بدرجات متفاوتة.

يُشكّل هذا التحول تحدياً للقواعد التقليدية، ما يُجبر الفقه الدولي والباحثين القانونيين على تطوير أدوات قانونية جديدة لمعالجة هذا التعقيد، لا سيما في دول مُجرّأة كليبيا.

لذا، لا يُمثل هذا التطور القانوني مجرد تعديل للمعايير، بل يُمثل أيضًا تحوُّلاً جوهرياً في فهم طبيعة المسؤولية. وهذا يُمهّد الطريق لاستكشاف نماذج أخرى لتحديد المسؤولية، نماذج تُحلّل النتائج الفعلية بدلاً من التركيز فقط على السيطرة المباشرة.

المبحث الثاني: الحالة الليبية وإشكالية الدولة المجزأة

تُعدّ ليبيا مثلاً بارزاً لما يُعرف في القانون الدولي بـ"الدولة المنقسمة". (الدعكي، 2026) فبعد عام 2011، ضعفت السلطة الموحدة في ليبيا، وبرزت مراكز قوى متعددة تتنافس على الشرعية والسيطرة. وقد خلق هذا الوضع بيئة قانونية معقدة يصعب فيها تطبيق قواعد تنازع القوانين التقليدية. تكمن أهمية هذه الدراسة في تحليلها لكيفية تفاعل القانون الدولي مع هذا الواقع المؤسسي غير المستقر، وكيف تتشابه الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية في الإجراءات السياسية والقانونية.

المطلب الأول: الانقسام المؤسسي وتعدد مراكز السلطة في ليبيا.

منذ عام 2011، شهدت البنية المؤسسية في ليبيا تحوُّلاً جذرياً، تميز بتفكك السلطة المركزية على السياسة والقانون. وقد أدى ذلك إلى إعادة هيكلة متعددة الأوجه للسلطة العامة. لم يعد نموذج الدولة الموحدة، الذي تحتكر فيه الحكومة المركزية السلطة، مناسباً لواقع ليبيا. وبدلاً من ذلك، (خليفة، 2025) برز نموذج معقد تتوزع فيه السلطة بين جهات فاعلة مؤسسية وغير مؤسسية. يُعدّ هذا التحول سمة مميزة لـ"الدولة المجزأة" ذات مراكز صنع القرار المتعددة والجهات الفاعلة الرسمية وغير الرسمية التي تتنافس على ممارسة الوظائف السيادية. وي طرح هذا تحديات كبيرة أمام القانون الدولي، لا سيما فيما يتعلق بتوزيع المسؤولية.

أولاً: الواقع المؤسسي وتفكك مركزية الدولة.

يتجلى التشرذم المؤسسي في ليبيا في وجود حكومتين متنافستين، إحداهما في الغرب (طرابلس) والأخرى في الشرق، وتدّعي كلاهما الشرعية. ويؤدي هذا إلى ازدواجية في السلطة التنفيذية وتضارب في صنع القرار والاستراتيجيات السياسية. ويمتد هذا التشرذم إلى ما هو أبعد من المجال السياسي، (محمد، 2022) ليشمل البنية العسكرية، حيث برزت فصائل، لكل منها هيكلها القيادي وتوجهها الاستراتيجي الخاص.

كما تضم البلاد العديد من الأجهزة الأمنية، حيث تعمل الشرطة وقوات الأمن بموجب ولايات مختلفة، وأحياناً خارج الأطر المؤسسية المحددة بوضوح. علاوة على ذلك، (الصاري م. ع. ا. ص، 2023) تتولى هيئات الحكم المحلي شبه المستقلة، لا سيما على مستوى المدن، وظائف إدارية وتنظيمية نتيجة لغياب رقابة فعّالة من حكومة مركزية موحدة.

ويعكس هذا الواقع تحول ليبيا من نموذج الدولة المركزية إلى نموذج "الحكم المجزأ"، حيث تتوزع السلطة على مستويات مختلفة، ويفتقر إلى آليات تنسيق أو توحيد فعّالة.

ثانياً: الإشكالات القانونية في ضوء قواعد المسؤولية الدولية.

يشكل هذا التشرذم المؤسسي تحدياً كبيراً لتطبيق القانون الدولي، لا سيما في تحديد مسؤولية الدولة. تنص المادة الرابعة من مشروع مواد مسؤولية الدولة الصادر عن لجنة القانون الدولي (ARSIWA) على وجود "هيئات دولة" محددة بوضوح يمكن من خلالها تحديد المسؤولية. (Crawford، 2019) إلا أن هذا الشرط يصعب تحقيقه في ليبيا، حيث تدّعي جهات فاعلة عديدة صفة رسمية دون وجود معيار واضح لتحديد الجهة التي تمثل الدولة قانوناً.

علاوة على ذلك، يؤدي تداخل السلطة الرسمية والسلطة الفعلية إلى طمس الخط الفاصل بين السلطة القانونية والسلطة الفعلية. ((ICRC، 2022)) فبعض الجهات غير المعترف بها دولياً تمارس وظائف حكومية، بينما لا تستطيع جهات أخرى معترف بها دولياً ممارسة أي سلطة على أرض الواقع.

لذا، فإن غياب هيئة موحدة لصنع القرار والرقابة يجعل من الصعب إسناد أي فعل إلى جهة واحدة، وهي "الدولة الليبية"، مما يعقد عملية تحديد المسؤولية الدولية.

ثالثاً: أمثلة تطبيقية على الانقسام المؤسسي.

يتجلى هذا التشرذم في العديد من جوانب الواقع، مما يعكس تعقيد الهياكل المؤسسية: قطاع النفط: على الرغم من أن شركة النفط الوطنية مؤسسة رسمية، إلا أن عملياتها تخضع لضغوط من جهات سياسية وعسكرية مختلفة، مما يؤثر على عملية صنع القرار فيها ويحد من استقلاليتها. السلطات المحلية: (محمد، 2022) تمارس العديد من السلطات المحلية صلاحيات تنظيمية وتشريعية فعلياً، بما في ذلك إصدار القرارات الإدارية والإشراف على الخدمات العامة، دون تفويض صريح من الحكومة المركزية. ويعكس هذا توجهاً نحو لامركزية السيادة على المستوى المحلي. صنع القرار العسكري: (أ.، 2021) في بعض الحالات، تُصدر الأوامر العسكرية من قبل قادة غير ملتزمين بتسلسل قيادي دستوري موحد. وهذا يثير تساؤلات حول شرعية هذه الأوامر، وما إذا كان ينبغي تحميل الدولة مسؤولية عواقبها. تُبين هذه الأمثلة أن التشرذم المؤسسي ليس ظاهرة سياسية فحسب، بل له أيضاً آثار قانونية مباشرة على تحديد المساءلة.

رابعاً: الإطار القانوني الدولي المتأثر

يؤثر هذا الواقع بشكل مباشر على العديد من المبادئ الأساسية للقانون الدولي: مبدأ الوحدة الوطنية: يفترض هذا المبدأ وجود هيئة واحدة ذات سلطة تمثل الدول في العلاقات الدولية. إلا أن هذه الوحدة في ليبيا تتعرض للتقويض بشكل متزايد (rouabhi، 2015). مبدأ عدم التدخل (المادة 2، الفقرة 7 من ميثاق الأمم المتحدة): يصبح تطبيق هذا المبدأ أكثر صعوبة في غياب سلطة مركزية محددة بوضوح، إذ يصعب تحديد صحة موافقة أو اعتراض أيٍّ من الأطراف. القانون الدولي الإنساني: في النزاعات المسلحة غير الدولية، ينطبق هذا القانون على جميع الأطراف المعنية. إلا أن وجود جهات فاعلة متعددة داخل ليبيا يُعقد تحديد المسؤولية عن انتهاكات القانون الإنساني. لذلك تشير التحليلات إلى أن الحالة الليبية تمثل مثلاً معقداً لانتهيار هيكل الدولة التقليدية. لم تعد السلطة مركزة في مؤسسة واحدة، بل موزعة بين جهات فاعلة عديدة تمارس وظائف سيادية بدرجات متفاوتة. هذا الواقع يقوض تطبيق قواعد المساءلة الدولية، لا سيما فيما يتعلق بتحديد المسؤولية عن الأفعال. لذا، يمكن وصف ليبيا بأنها دولة تطورت من "دولة موحدة" إلى "دولة متعددة المراكز"، مما يستلزم إعادة تقييم الوثائق القانونية التقليدية التي تفترض وجود سلطة مركزية. في ظل هذا التشرذم المؤسسي وتنوع مراكز القوة، لا يمكن فهم تحديد المسؤولية في الحالة الليبية دون النظر إلى الدور المتنامي للجهات الفاعلة غير الحكومية. هذه الجهات لا تظهر بمعزل عن غيرها، بل هي نتيجة مباشرة لهذا التشرذم. لم يؤدِ غياب السلطة المركزية إلى ظهور مؤسسات رسمية متعددة فحسب، بل سهّل أيضاً ملء الفراغات المؤسسية وممارسة الوظائف السيادية من قبل الجماعات المسلحة والمنظمات الموازية. لذا، فإن التحول إلى دراسة الجهات الفاعلة غير الحكومية لا يمثل خروجاً عن تحليل الدولة، بل توسعاً له، إذ أصبحت هذه الجهات جزءاً من بنية السلطة القائمة. وهذا يثير تساؤلات جديدة حول قواعد تحديد المسؤولية التي تتجاوز الحدود المؤسسية، مما يستلزم تحليلاً منفصلاً لأدوار هذه الجهات في ارتكاب الأعمال غير القانونية. لذا، سيتناول القسم التالي الجهات الفاعلة غير الحكومية والتحديات التي تواجهها في هذا الواقع المعقد فيما يتعلق بتحديد مسؤوليتها بمزيد من التفصيل.

المطلب الثاني: الفاعلون غير الدوليين وتحديات الإسناد.

أدى التحول الهيكلي في طبيعة النزاعات المسلحة الحديثة إلى اضطلاع الجهات الفاعلة غير الحكومية بدور محوري في الإجراءات المتعلقة بالقانون الدولي، (فراس، 2017) سواء في سياق النزاعات المسلحة أو ضمن هيكل الحكم المختلط. ويشكل هذا التطور تحدياً جوهرياً لقواعد المساءلة بموجب القانون الدولي، التي صُممت في الأصل لتنظيم سلوك الدول بصفتها الجهات الفاعلة الرئيسية. وتُعد الحالة الليبية مثلاً بارزاً على هذه المشكلة: فالجهات الفاعلة غير الحكومية متداخلة بشكل وثيق مع الهياكل الرسمية للدول، لدرجة أن الخطوط الفاصلة بين "الدولة" و"الجهة الفاعلة غير الحكومية" تتلاشى تدريجياً.

أولاً: طبيعة الفاعلين غير الدوليين.

تتسم الجهات الفاعلة غير الحكومية المعاصرة بتنوعها وتعقيد بنيتها. فهي لم تعد تقتصر على جماعات التمرد التقليدية، بل تشمل طيفاً واسعاً من الجهات التي تمارس وظائف سيادية. فمن جهة، توجد جماعات مسلحة منظمة تنظيمياً جيداً، ذات هياكل قيادية واضحة وقدرات عسكرية مستقلة، تسيطر فعلياً على الأراضي والسكان، (Al Saadi، 2025) ما يجعلها أقرب إلى السلطات الفعلية منها إلى مجرد جهات هامشية. ومن جهة أخرى، تنتشر الميليشيات المحلية (التي ترتبط أحياناً بروابط قبلية أو إقليمية)، وتتولى مهام الأمن والإدارة في غياب حكومة مركزية. علاوة على ذلك، ظهرت شبكات اقتصادية مسلحة تمارس أنشطة مثل السيطرة على الموارد الطبيعية أو إدارة شبكات التهريب، مستخدمة أرباحها الاقتصادية لتمويل أنشطتها المسلحة. وهذا يخلق تداخلاً بين الاقتصاد غير المشروع والعنف المنظم. إضافة إلى ذلك، تطورت أجهزة أمنية موازية تؤدي وظائف مثل حفظ الأمن، (Hamad، 2021) والقضاء، وإدارة السجون، ولكن ليس كجزء من جهاز الدولة الرسمي. هذا التنوع في الجهات الفاعلة يجعل من الصعب تحديد المسؤولية، إذ لا يمكن تطبيق نموذج واحد على جميع الحالات. بدلاً من ذلك، هناك حاجة إلى تحليل سياقي يأخذ في الاعتبار طبيعة كل فاعل وعلاقته بالدولة.

ثانياً: الإطار القانوني المنظم للإسناد.

تخضع تصرفات الجهات الفاعلة غير الحكومية لمجموعة من المعايير القانونية المنصوص عليها في إطار القانون الدولي، ولا سيما مشروع مواد مسؤولية الدولة الصادر عن لجنة القانون الدولي. تنص المادة 8 من مشروع مواد مسؤولية الدولة على أنه إذا تصرف فرد أو جماعة بتوجيه أو إشراف أو سيطرة دولة ما، فإن تصرفاتهم تُنسب إلى تلك الدولة. (سليمان، 2017) وهذا يعني ضمناً أن الإسناد يتطلب وجود علاقة قانونية أو واقعية بين الدولة والجهة الفاعلة تتجاوز مجرد الدعم أو التعاطف. كما يلعب القانون الدولي الإنساني دوراً حاسماً في تنظيم تصرفات الجهات الفاعلة غير الحكومية، وخاصة في النزاعات المسلحة غير الدولية. في هذه الحالات، تلتزم الجهات الفاعلة غير الحكومية بالمادة الثالثة المشتركة من اتفاقيات جنيف لعام 1949، التي تُرسخ الالتزام الأساسي بحماية المدنيين. علاوة على ذلك، (مانع، 2021) يُضيف نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بُعداً آخر، إذ ينص على أن الأفراد يتحملون المسؤولية الجنائية الدولية عن الجرائم الخطيرة حتى لو لم يكن بالإمكان إسنادها مباشرة إلى دولة ما. يعكس هذا تحولاً جذرياً في المنهجية: من التركيز حصراً على الدول إلى الاعتراف بمسؤولية الأفراد والجهات الفاعلة الجماعية. ومع ذلك، فرغم أهمية هذه الأطر القانونية، فإنها لا تقدم حلاً كاملاً لمشكلة تحديد المسؤولية في الحالات التي تتفاعل فيها الدول مع جهات فاعلة غير حكومية دون أن تسيطر عليها بشكل مباشر.

ثالثاً: الاجتهاد القضائي الدولي.

لعبت محكمة العدل الدولية دوراً محورياً في وضع معايير تحديد المسؤولية، لا سيما في القضايا التي تشمل جهات فاعلة غير حكومية. في قضية نيكاراغوا ضد الولايات المتحدة (1986)، طبقت المحكمة الجنائية الدولية معيار "السيطرة الفعلية". ويشترط هذا المعيار، (Jackson، 2025) لكي تُنسب أفعال جماعة مسلحة، أن تُثبت الدولة سيطرتها المباشرة على الأفعال التي أدت إلى ارتكاب الفعل الضار. إلا أن هذا المعيار عُدل جزئياً في الاجتهاد القضائي اللاحق. ففي قضية تاديتش (1999)، طبقت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة معيار "السيطرة العامة". ويسمح هذا المعيار بتحديد المسؤولية استناداً إلى العلاقات التنظيمية أو الدعم العام دون اشتراط إثبات السيطرة على كل فعل على حدة. وفي قضية الإبادة الجماعية في البوسنة (2007)، (Lanovoy، 2016) عادت المحكمة الجنائية الدولية إلى معيار أكثر تحفظاً، رافضة تحميل صربيا مسؤولية أفعال القوات الصربية البوسنية لعدم وجود أدلة على السيطرة الفعلية. يعكس هذا الاختلاف في الأحكام القضائية عدم وجود معيار موحد للإسناد ويؤكد على التطور المستمر للقانون الدولي في هذا المجال.

رابعاً: تطبيقات على الحالة الليبية

تبرز الحالة الليبية التحديات التي تفرضها الجهات الفاعلة غير الحكومية في مجال المساءلة. فمنذ عام 2011، ظهرت جماعات مسلحة تسيطر على مدن ومساحات شاسعة من الأراضي، وتقدم خدمات أمنية وقضائية بشكل مستقل عن الحكومة المركزية.

فعلى سبيل المثال، تمارس بعض الجماعات المسلحة وظائف قضائية وأمنية، كإدارة السجون أو الوساطة في النزاعات المحلية، دون رقابة فعّالة من السلطات الرسمية. علاوة على ذلك، تتلقى بعض هذه الجماعات دعماً لوجستياً أو مالياً من جهات محلية وأجنبية، (Wehrey، 2021) إلا أنها تفتقر إلى تسلسل قيادي واضح.

وفي حالات أخرى، تم دمج الميليشيات رسمياً في مؤسسات الدولة كوزارة الدفاع أو وزارة الداخلية، ولكن دون سيطرة مركزية حقيقية. يؤدي هذا إلى غموض قانوني، ما يزيد من تعقيد تحديد المسؤولية. وثقافة هذه التداخلات من تعقيد عملية تحديد المسؤولية، ما يجعل من المستحيل تحديد ما إذا كان ينبغي إسناد فعل ما إلى الدولة، أو إلى جهة فاعلة غير حكومية، أو إلى كليهما.

لذلك يُظهر التحليل أن الجهات الفاعلة غير الحكومية تشكل تحدياً جوهرياً لنظام المساءلة في القانون الدولي، لا سيما في الدول المتشردمة كليبيا. فالتداخل بين الدول وهذه الجهات يُخلّ بالعلاقات التقليدية ويُعقد تطبيق المعايير القائمة على الرقابة المباشرة.

لذا، يُمكن القول إن المساءلة في الحالة الليبية "مُجزأة قانونياً" لأن المسؤولية مُوزعة بين جهات فاعلة متعددة، ويفتقر الأمر إلى إطار قانوني واضح لتنظيم هذا التوزيع. وهذا يستلزم تطوير نماذج جديدة أكثر مرونة، سيتم تناولها في القسم التالي.

المطلب الثالث: مقارنة مقارنة لتحديد المسؤولية الدولية في الدول الممزقة (ليبيا - سوريا -

اليمن - السودان)

تُعد مسألة تحديد المسؤولية الدولية في سياق الدول التي تعاني من تفتت مؤسسي حاد من أكثر قضايا القانون الدولي المعاصر تعقيداً. تاريخياً، استندت قواعد المسؤولية الدولية إلى نموذج الدولة المركزية الموحدة القادرة على احتكار وسائل القوة وممارسة السيطرة الفعلية على أراضيها. ويُعد هذا النموذج تحدياً هو الذي استندت إليه لجنة القانون الدولي في صياغة "مسودة مواد مسؤولية الدول عن الأفعال المخالفة للقانون الدولي" لعام 2001. (ILC، 2001) إلا أن المشهد الدولي الذي أفرزته النزاعات المعاصرة كشف عن قصور بنوي في هذا الفهم التقليدي. في الواقع، تُشكل نماذج "الدولة الممزقة"، ولا سيما ليبيا وسوريا واليمن والسودان، تحدياً منهجياً حقيقياً في الوقت الراهن. يستلزم هذا الوضع إعادة تقييم آليات ومعايير الإسناد القانوني في ضوء تعقيدات هذه النزاعات (Lacher، 2020)؛ سلامي وبيرسون، (2023). يهدف هذا القسم إلى إجراء تحليل مقارنة لدراسات الحالة الأربع المذكورة، استناداً إلى العناصر التالية:

أولاً: الإطار المرجعي لقواعد الإسناد في القانون الدولي والقيود العملية لهذه القواعد

وضعت مسودة مواد لجنة القانون الدولي لعام 2001 إطاراً قانونياً شاملاً يُحدد الشروط التي بموجبها يمكن إسناد الأفعال إلى دولة. يستند هذا الإطار إلى مفهوم واسع لـ "هيئة الدولة"، يشمل كلاً من الهيئات الرسمية للدولة (المادة 4) والأشخاص المخولين بممارسة عناصر من السلطة الحكومية (المادة 5)؛ فضلاً عن حالات الإسناد الناشئة عن ممارسة "السيطرة الفعلية" على جهات فاعلة غير حكومية (المادة 8) (المحكمة الجنائية الدولية، (Crawford J.، 2002). أدى التطبيق القضائي لهذه المعايير إلى وضع معيارين مرجعيين أساسيين:

1. معيار "السيطرة الفعلية": صيغ هذا المعيار في قضية (نيكاراغوا ضد الولايات المتحدة) التي نظرت فيها محكمة العدل الدولية عام 1986، ويؤكد على ضرورة إثبات أن الدولة وجهت بشكل مباشر وملمس أعمال الجماعات المسلحة، لا سيما على أساس كل عملية على حدة. ويشكل هذا معياراً عالياً يصعب تحقيقه في النزاعات المعاصرة (محكمة العدل الدولية، نيكاراغوا ضد الولايات المتحدة، 1986) (ICJ، 1986).

2. معيار "السيطرة العامة": أقر هذا المعيار في قضية (تاديتش) التي نظرت فيها المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة عام 1999. يرى هاثاواي وآخرون (Hathaway، 2012) أن إسناد الفعل إلى الدولة يكون مضموناً عندما تمارس "سيطرة عامة"، وهي شكل من أشكال السيطرة يتجاوز مجرد التمويل والتسليح ليشمل المشاركة في عمليات التخطيط والإشراف العملياتي.

وعلى الرغم من الأهمية الجوهرية لهذين المعيارين، فقد كشفت التطورات القانونية الحالية عن قصورهما في معالجة التكوينات الهجينة الخاصة بهياكل الدول المجزأة. وتشير الأدبيات القانونية المعاصرة إلى أن الاعتماد على هذين المعيارين فقط يؤدي إلى ثغرات كبيرة في آليات المساءلة الدولية (Lieflander، Social Cleavages and Armed Group، Lacher، November 15 2024)؛ ومن أبرز التطورات في هذا السياق الاهتمام المتزايد في الأدبيات القانونية الدولية بالمادة 9 من مسودة مواد لجنة القانون الدولي بشأن مسؤولية الدولة. تنظم هذه المادة إسناد الأفعال التي تقوم بها الكيانات المدنية التي تمارس سلطة عامة في غياب السلطات الرسمية أو اختلال وظائفها إلى الدولة.

ثانياً: المثال السوري - مراكز القوة المتعددة وتحديات تحديد المسؤولية

أدى النزاع المسلح في سوريا، المستمر منذ عام 2011، إلى ظهور بنية سياسية وأمنية بالغة التعقيد. تتوزع السلطة بين الحكومة المركزية في دمشق، والمناطق شبه المستقلة ذات الحكم الذاتي في الشمال والشرق، والجماعات المسلحة ذات الأيديولوجيات والولاءات المتنوعة، والمنظمات الدولية. يثير هذا الهيكل تساؤلاً قانونياً جوهرياً: إلى أي مدى يمكن إسناد أفعال هذه الجماعات إلى الدولة السورية أو الدول الداعمة لها (Arimatsu، 2014)؛ (HRW، April 25 2023)؟

1. قصور معيار السيطرة الفعالة في السياق السوري

أظهرت التجربة العملية في سوريا أن الشكل التقليدي لمعيار السيطرة الفعالة لم يعد كافياً لتفسير العلاقات المعقدة بين الدول والجماعات المسلحة غير الحكومية، لا سيما في حالات الدعم غير المباشر أو النفوذ العملياتي اللامركزي. فقد تتلقى جماعة مسلحة واحدة دعماً من مصادر خارجية متعددة دون أن تكون تابعة رسمياً لأي منها. يُصعب هذا الوضع تحديد الدولة الداعمة (Nahlawi، 2022/2019)؛ (Practice, 2024)

2. الآلية الدولية المحايدة والمستقلة لسوريا كنموذج للاستجابات المؤسسية

نظراً لهذا التعقيد، أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة، بموجب قرارها A/RES/71/248 لعام 2016، الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق في الجرائم الكبرى في سوريا، كبديل عملي لشلل مجلس الأمن. ويرى بعض الخبراء القانونيين أن هذه الآلية تمثل مساراً جديداً للمساءلة المؤسسية يتجاوز قيود الاتهام التقليدي (System, 2023)

في ضوء هذا التعقيد، أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة، بموجب قرارها A/RES/71/248 لعام 2016، الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق في الجرائم الكبرى في سوريا، كبديل عملي. ثالثاً: حالة اليمن - معضلة الشرعية الدولية والسيطرة الفعلية (Assembly، 2016)

تقدم حالة اليمن مثلاً فريداً على الصراع بين مبدأ الشرعية الدولية ومنطق السيطرة الفعلية. فمنذ عام 2014، حافظت حكومة معترف بها دولياً، بمجلس رئاسي مؤلف من مجموعة أحزاب مدعومة بالتدخل العسكري للتحالف الذي تقوده السعودية، على شرعيتها القانونية الرسمية، بينما تسيطر جماعة الحوثي فعلياً على جزء كبير من الأراضي، بما في ذلك العاصمة السابقة صنعاء وعدد من مؤسسات الدولة (مجلة ميشيغان للقانون، 2023)؛ (Arimatsu، The Legal Classification of the Armed Conflicts، in Syria Yemen, and Libya، 2014)

1. الطبيعة القانونية للنزاع اليمني وتداعياتها على مسألة المسؤولية

نظراً لطبيعة حركة الحوثيين غير الدولية، يُصنّف النزاع اليمني عموماً كنزاع مسلح غير دولي، ما لم يُثبت التدخل الإيراني المباشر. إلا أن تدخل التحالف بقيادة السعودية يُضيف بُعداً آخر للنزاع، ويُعقد مسألة المسؤولية الدولية عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني (مجلة ميشيغان للقانون، 2023).

2. السيطرة الإقليمية الفعالة كمعيار قوي لتقييم المسؤولية

أظهرت حالة اليمن أن معيار السيطرة الإقليمية الفعالة عنصرٌ قوي لتقييم المسؤولية الدولية، حتى في غياب الشرعية الدستورية. وهذا يُضعف المنطق التقليدي الذي يربط المسؤولية الدولية بالاعتراف الرسمي فقط (مجلة استخدام القوة والقانون الدولي، 2024؛ هيومن رايتس ووتش، 2023). ويتجلى ذلك في التبعات القانونية للانتهاكات التي ارتكبتها قوات التحالف، والتي عُرضت أمام آليات دولية مختلفة.

رابعاً: الحالة السودانية - الهياكل الهجينة وأزمة وضع الأجهزة الأمنية الحكومية

تثير الحالة السودانية، ولا سيما منذ اندلاع النزاع بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع في أبريل/نيسان 2023، قضية قانونية أخرى تتمحور حول ظاهرة "الهياكل الأمنية الهجينة". وقد ظهرت هذه الهياكل في البداية بشكل رسمي ضمن منظومة الأمن الحكومية، ثم تطورت لاحقاً إلى وحدات مستقلة وفعالة تُشكل تحدياً للسلطة المركزية (Sudan, 2025)؛ (R2P, 2024).

1. تحوّل الوضع القانوني لقوات الدعم السريع وأثاره على المساءلة

نشأت قوات الدعم السريع كقوة شبه عسكرية رسمية مُدمجة في الجهاز الأمني للدولة السودانية. ومع مرور الوقت، تطورت لتصبح جهة فاعلة مستقلة تُمارس وظائف سيادية كفرض الضرائب، وإدارة الحدود، وتقديم الخدمات العامة في المناطق الخاضعة لسيطرتها (Research, 2025). يثير هذا الأمر تساؤلاً جوهرياً حول ما إذا كان ينبغي اعتبار قوات الدعم السريع "جهازاً حكومياً" بالمعنى المقصود في المادة 4 من مسودة مواد لجنة القانون الدولي، أم أن ممارستها لوظائف حكومية بحكم الأمر الواقع تُبرر تطبيق المادة 9، القائمة على مفهوم فراغ السلطة.

2. الآثار القانونية لقواعد التصنيف والمساءلة الجنائية الدولية

في ديسمبر/كانون الأول 2023، صرّح وزير الخارجية الأمريكي آنذاك، أنتوني بلينكن، بوجود أدلة كافية على ارتكاب قوات الدعم السريع جرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية، وإبادة جماعية في دارفور (in, 2025)؛ (State, 2024). يُفاقم هذا التصنيف مشكلة تحديد الدولة المسؤولة: هل تبقى الحكومة المركزية مسؤولة عن الانتهاكات التي ارتكبتها جماعة كانت خاضعة لأجهزتها الرسمية؟ أم أن الاستقلال الفعلي وقطع الروابط التنظيمية يعينان أن قوات الدعم السريع أصبحت جهة فاعلة مستقلة تماماً وغير حكومية؟

خامساً: حالة ليبيا - المثال الأكثر تعقيداً للسيولة المؤسسية

من بين الحالات الأربع التي درُست، تبرز ليبيا كأكثرها تعقيداً نظراً لتضافر عوامل التفويت غير المسبوقة: وجود حكومات متنافسة متعددة في آن واحد، وتنوع الجماعات المسلحة ذات الولاءات المتضاربة، وتركز مراكز القوة الفعلية التي تمارس سلطة سيادية دون اعتراف دستوري. منذ عام 201، توزعت السلطة العامة بين شبكات متداخلة من الجهات الفاعلة الرسمية وغير الرسمية (لاشر، 200؛ معهد بروكينغز، 2024؛ مركز دراسات الأمن السياسي، 2025).

1. ازدواجية السلطة التنفيذية وأثارها القانونية

لسنوات، شهدت ليبيا صراعاً مستمراً على السلطة بين حكومتين متوازيتين: حكومة الوفاق الوطني في طرابلس، وحكومة الوفاق الوطني في بنغازي، المدعومة من الجيش الوطني الليبي بقيادة المشير خليفة حفتر (مركز دراسات الأمن السياسي، 2025؛ تحليل الأمن الأفريقي، 2025). يُفرضي هذا الواقع إلى معضلة قانونية جوهريّة: أيّ من هاتين الجماعتين معترف بها بموجب القانون الدولي كممثل شرعي للدولة الليبية؟ وهل يُمكن للاعتراف الدولي الرسمي بالبحث، بغض النظر عن معيار السيطرة الفعلية، أن يُغيّر ميزان القوى لصالح الشرعية؟

2. اندماج الجماعات المسلحة في هياكل الدولة الرسمية

كشف تقرير عام 2023 الصادر عن فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيا عن ظاهرة قانونية هامة، ألا وهي الاندماج السريع والعميق للجماعات المسلحة وقادتها في هياكل الدولة الرسمية والجيش الوطني الليبي. يؤدي هذا إلى طمس الحدود الفاصلة بين أجهزة الدولة الرسمية والجهات المسلحة غير الرسمية، ويُعقد تطبيق معايير تحديد المسؤولية بدقة (معهد بروكينغز، 2024؛ منظمة العفو الدولية، 2025).

٣. المسؤولية الدولية للدول المتدخلة

يتفاقم هذا التعقيد بفعل التدخلات الخارجية المتعددة الأوجه من قبل دول مختلفة تدعم جماعات مسلحة متناحرة. يثير هذا الأمر مسألة المسؤولية الدولية المشتركة أو المتزامنة، وهو موضوع لم يُتناول بشكل كافٍ في مواد لجنة القانون الدولي (ليفلاندر، 2024؛ إكسبت ريسيرش، 2025).

سادساً: التحليل المقارن - أوجه التشابه والاختلاف

تكشف مقارنة الحالات الأربع عن عدد من أوجه التشابه والاختلاف التي تُثري الفهم النظري لأزمة تحديد المسؤولية في القانون الدولي المعاصر:

1. أوجه التشابه

تتشترك الحالات الأربع في سمات مشتركة يمكن تلخيصها كما يلي:

- (أ) تراجع مركزية الدول وتزايد مراكز القوة الفعلية.
- (ب) ظهور جهات مسلحة ذات نفوذ حقيقي تمارس وظائف شبه سيادية.
- (ج) تداخل الشرعية القانونية والسيطرة الفعلية، مما يُعقد التطبيق المباشر لمعيار تحديد المسؤولية التقليدي.

(د) عجز القواعد الحالية للجنة القانون الدولي عن معالجة مثل هذه الأعمال المسلحة الهجينة (لجنة القانون الدولي، 2001؛ كروفورد، 2002؛ معهد ليبير، 2024).

2. الاختلافات الرئيسية

في المقابل، تُظهر كل حالة من الحالات الأربع سمات فريدة تميزها عن غيرها: ففي حالة سوريا، تتمحور المسألة حول تحديد المسؤولية في ضوء الدعم الدولي متعدد الأطراف؛ تُجسد حالة اليمن التوتر القائم بين الشرعية الدولية والسيطرة الفعلية؛ بينما تتناول حالة السودان تحوّل الهياكل الأمنية الرسمية إلى جهات فاعلة مستقلة؛ أما حالة ليبيا فتتسم بسببولة مؤسسية شديدة وتعدد مراكز القوة (نهالوي، 2022؛ أريماتسو وتشودري، 2014).

3. الخلاصة: ضرورة تحسين معايير الاستشهاد

يُفضي هذا النهج المقارن إلى استنتاج هام: تتطلب قواعد الاستشهاد الحالية في القانون الدولي تحسيناً منهجياً يأخذ في الحسبان النماذج الجديدة للدول المجزأة، ويُوفّق بين متطلبات المساءلة والواقعية القانونية. وقد دعا العديد من خبراء القانون الدولي إلى تطوير معيار "السيطرة المنهجية" القائم على السيطرة الهيكلية على النظام الأمني بأكمله، بدلاً من اشتراط إثبات السيطرة الفعلية على كل عملية على حدة (ليفلاندر، 2024؛ معهد ليبير، 2024).

باختصار، يُجادل هذا الفصل بأن النماذج المعاصرة للدول المجزأة تُشكّل تحدياً هيكلياً حقيقياً لنظام القواعد التي تُنظّم قانون النزاعات في القانون الدولي. في حين أن أطر المساءلة الدولية الحالية تلتزم بفهم كلاسيكي للدولة الموحدة ذات الجهاز المركزي الواحد، فإن التجارب في ليبيا وسوريا واليمن والسودان تُظهر أن هذا الفهم لم يعد كافياً لاستيعاب تعقيدات الجهات المسلحة الهجينة والتفاعل بين الشرعية والسيطرة. لذا، ثمة حاجة ملحة لإعادة تقييم منهجية للمعايير التي تحكم قانون النزاعات لضمان العدالة الدولية ومنع الإفلات من العقاب في هذه السياقات المعقدة (كروفورد، 2002؛ ليفلاندر، 2024؛ كامبريدج كور، 2025).

المبحث الثالث: إعادة بناء معايير إسناد الأفعال في الدول المجزأة

بالنظر إلى أوجه القصور الواضحة في القواعد التقليدية لتحديد المسؤولية، لا سيما فيما يتعلق بدول ممزقة كلياً، فإن مراجعة الأسس المفاهيمية لنظام المساءلة الدولية أمرٌ ضروري. (الإسكوا، 2023) لم يعد التحكم الفعال وحده كافياً؛ فنحن بحاجة إلى نموذج أكثر مرونة يأخذ في الحسبان توزيع السلطة والنفوذ بين مختلف الجهات الفاعلة داخل الدولة الواحدة.

المطلب الأول: قصور معيار السيطرة الفعّالة في تحديد المسؤولية عن السلوك

يُعدّ معيار "السيطرة الفعّالة" (ووتش، 2 يونيو 2025) من أهمّ معايير القانون الدولي لتحديد مسؤولية الدولة عن الأفعال غير القانونية، لا سيما عندما يتداخل سلوك جهة فاعلة غير حكومية مع سلوك دولة. ومع ذلك، ورغم رسوخ هذا المعيار في السوابق القضائية، فإنه يواجه تحديات جوهرية في البيئات المعاصرة التي تتسم بتوزيع السلطة وتعدد الجهات الفاعلة، كما هو الحال في الدول المنقسمة.

أولاً: الأساس القانوني لمعيار السيطرة الفعّالة.

يستند معيار السيطرة الفعّالة إلى اجتهادات محكمة العدل الدولية، ولا سيما في قضية *منظمات نيكاراغوا العسكرية وشبه العسكرية ضد الولايات المتحدة* (1986). في تلك القضية، أكدت المحكمة أن مجرد دعم الجماعات المسلحة أو تمويلها أو تدريبها لا يكفي لنسبة أفعالها إلى دولة ما، (Justice، 1986) ما لم تتمكن تلك الدولة من إثبات سيطرتها الفعّالة على الأفعال المحددة التي أدت إلى الفعل غير المشروع. ونصّ الحكم على ما يلي:

"تتطلب نسبة الفعل إلى دولة ما إثبات سيطرتها الفعّالة على الأفعال التي أدت إلى الفعل غير المشروع". وينعكس هذا المبدأ أيضاً في التعليقات الرسمية للجنة القانون الدولي (ARSIWA) على مسودة المواد، ولا سيما المادة 8. تنص هذه المادة على أنه يمكن تحميل الدولة المسؤولية إذا نُفذت أفعال الأفراد أو الجماعات بتوجيه أو إرشاد أو سيطرة من جانبها.

يُجسّد هذا المعيار المفهوم القانوني القائل بضرورة وجود صلة سببية مباشرة بين الدولة والفعل. وهذا يضمن عدم تحميل الدولة مسؤولية مفرطة عن أفعال لم تتمكن من السيطرة عليها بشكل فعّال. (Commission، 2001) على الرغم من أن هذا المفهوم سليم من الناحية النظرية، إلا أنه يفترض نموذجاً مثالياً للعلاقة بين الدولة والفاعل - وهو نموذج لا يمكن تحقيقه بسهولة في السياق المعقد اليوم.

ثانياً: المشكلات الهيكلية لمعيار السيطرة الفعّالة.

1. صعوبة إرساء السيطرة في الدول اللامركزية.

يُعدّ إرساء "السيطرة الفعّالة" بالمعنى التقليدي أمراً بالغ الصعوبة في بيئات تتعدد فيها مراكز القوى، كليبيا. تفتقر هذه الدول إلى سلطة مركزية موحدة؛ فبدلاً من ذلك، تتوزع السلطة بين حكومات متنافسة وجماعات مسلحة مستقلة.

على سبيل المثال، (ب، 2019) قد ترتكب جماعة مسلحة انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وقد تقوم علاقتها بالحكومة المركزية على التنسيق أو الدعم غير المباشر فقط، دون أوامر أو تعليمات صريحة. في مثل هذه الحالات، ورغم وضوح نفوذ الدولة، لا يُمكن لمعيار السيطرة الفعّالة أن يُنسب السلوك إلى الجماعة.

2. إهمال النفوذ غير المباشر.

يركز معيار السيطرة الفعّالة على السيطرة المباشرة، متجاهلاً بذلك أشكال النفوذ غير المباشر، (أيمن، 2023) مثل:

(الدعم السياسي/الغطاء الدبلوماسي/التمويل غير الرسمي/المساعدة اللوجستية).

مع أن هذه الأشكال من النفوذ لا تُشكّل "سيطرة مباشرة"، إلا أنها قد تكون حاسمة في تسهيل الأعمال غير المشروعة. تشير الفقه القانوني الحديث إلى أن حصر المسؤولية بالسيطرة المباشرة يُقيد نطاق المسؤولية الدولية بشكل غير معقول.

3. إغفال الدعم المالي والسياسي غير المباشر.

في كثير من الحالات، لا تمارس الدولة سيطرة عملياتية مباشرة، بل تقدم دعماً مالياً أو سياسياً مستمراً للجماعات المسلحة. ورغم أهمية هذا الدعم لبقاء هذه الجماعات واستمرار عملياتها، (Schaller، 2023) إلا أنه لا يفي بمعيار "السيطرة الفعلية" الذي وضعتة محكمة العدل الدولية.

يُنشئ هذا ثغرة قانونية تسمح للدول بممارسة نفوذ كبير على النزاعات دون تحمل مسؤولية قانونية مباشرة.

4. التعارض مع المعايير الفقهية الأخرى.

من القضايا المهمة الأخرى اختلاف تفسيرات محكمة العدل الدولية لمعايير إسناد المسؤولية. ففي قضية تاديتش (1999)، اعتمدت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة معياراً أكثر تساهلاً، (ع، 2025) وهو "السيطرة الشاملة". يسمح هذا المعيار بتحديد المسؤولية عن الأفعال بناءً على العلاقات التنظيمية أو الدعم العام، دون اشتراط إثبات السيطرة على كل فعل على حدة. يعكس هذا الاختلاف غياب معيار موحد في القانون الدولي، ويؤكد أن معيار السيطرة الفعلية ليس حلاً نهائياً.

ثالثاً: دراسات حالة مقارنة.

1. حالة ليبيا.
تُظهر ليبيا قصور معيار السيطرة الفعلية، إذ لا تزال العديد من الجماعات المسلحة تتلقى دعماً من جهات إقليمية أو محلية دون سيطرة مباشرة. بعض هذه الجماعات تعمل بشكل مستقل، (الإنسان، 2026، 31 مارس) لكنها تعتمد على دعم خارجي أو داخلي في صورة تمويل أو أسلحة. في هذا السياق، ورغم التأثير الواضح والملموس على تصرفات هذه الجماعات، يصعب نسبها إلى الدولة أو الجهة الداعمة.

2. حالة سوريا.
في سوريا، تتعدد الجهات الفاعلة، وتتشابك أدوار الدول والجماعات المسلحة والقوى الإقليمية والدولية تشابكاً وثيقاً. هذا التعقيد يُصعب مسألة المساءلة، (Jurists، 09/ ديسمبر / 2024) إذ يصعب إثبات سيطرة جهة واحدة فعلياً على جميع العمليات على أراضيها.

3. حالة اليمن.
في اليمن، أدى الانقسام بين الحكومة المعترف بها دولياً والمتمردين الحوثيين إلى نشوء بنية سلطة مزدوجة، حيث يسيطر كلا الجانبين فعلياً على أجزاء من الإقليم. في هذا الوضع، لا يكفي معيار السيطرة الفعلية وحده لإثبات المساءلة، لا سيما في حالة التدخل الخارجي. (Council، 2024)
يُبين التحليل السابق أنه على الرغم من أهمية معيار "السيطرة الفعّالة" في تحديد المسؤولية الدولية، إلا أن تطبيقه يعاني من عيوب هيكلية في بيئة اليوم التي تتسم بتعدد الجهات الفاعلة وتوزع السلطة. فهذا المعيار ضيق النطاق، إذ يركز فقط على السيطرة المباشرة متجاهلاً التأثيرات غير المباشرة، مما يؤدي إلى انفصال بين القانون والواقع.

لذا، فإن الاستمرار في استخدام هذا المعيار دون تطويره سيحد من فعالية القانون الدولي في ضمان المساءلة، مما يستدعي نموذجاً بديلاً أكثر مرونة لمعالجة العلاقات المعقدة بين الجهات الفاعلة في الدول ذات النظام اللامركزي.

وبالنظر إلى العيوب الهيكلية المذكورة آنفاً في معيار "السيطرة الفعّالة"، يتضح أن الإطار التقليدي لتحديد المسؤولية بموجب القانون الدولي غير كافٍ ليعكس بشكل كامل الإجراءات الدولية المتزايدة التعقيد، لا سيما في بيئات تضم جهات فاعلة متعددة وتسلسلات هرمية متداخلة للسلطة. إن تركيز المعيار على العلاقة الهرمية المباشرة بين الدول والجهات المنفذة يؤدي إلى إهمال أشكال مختلفة من التأثير غير المباشر، الذي غالباً ما يلعب دوراً أكثر أهمية في الأعمال غير القانونية. علاوة على ذلك، تُظهر الحالات العملية، ولا سيما الحالة الليبية، أن العمل الدولي لم يعد قائماً على إرادة مركزية فحسب، بل هو نتاج تفاعلات متشابكة بين جهات فاعلة عديدة، تشمل أدوارها التأثير المباشر وغير المباشر، فضلاً عن الرقابة والتمكين والدعم. لذا، لم يعد الاعتماد على المعايير القانونية القائمة على مفهوم "الرقابة الأحادية" كافياً لتفسير المسؤولية الدولية.

يتجاوز هذا القصور التطبيق العملي، ليطال البنية المفاهيمية الكاملة لمعايير المساءلة. وهذا يستلزم تحولاً من نموذج قانوني مركزي قائم على الرقابة إلى نموذج أكثر مرونة يعكس ترابط العلاقات الدولية المعاصرة. في هذا السياق، برز نموذج "الرقابة الفعّالة اللامركزية"، ساعياً إلى إعادة صياغة معايير المساءلة بالتركيز على مدى التأثير الفعال لكل جهة فاعلة، متجاوزاً الاعتماد على الرقابة المباشرة فقط.

وبالتالي، فإن التحول نحو هذا النموذج ليس مجرد تطوير تقني لقواعد المساءلة، بل يعكس تغييراً منهجياً في فهم المسؤولية الدولية، من مفاهيم خطية بسيطة إلى مفاهيم أكثر تعقيداً تعكس تعقيدات الواقع القانوني والسياسي في الدول المنقسمة.

المطلب الثاني: نحو نموذج (التحكم الفعلي الموزع).

أولاً: المفهوم.

يُعدّ نموذج "الرقابة الفعّالة اللامركزية" إعادة صياغة لمعايير تحديد المسؤولية في القانون الدولي. فهو يتجاوز المفاهيم التقليدية للرقابة المباشرة أو الهرمية، ويعتمد بدلاً من ذلك على تحليل شبكة النفوذ الفعلية التي تُسهم في ارتكاب الأفعال غير المشروعة. وهذا يعني إمكانية تحديد المسؤولية الدولية بناءً على المساهمات الفعلية لجهات فاعلة متعددة في الأفعال غير المشروعة (مباشرة، أو غير مباشرة، أو بالتواطؤ). (ع.أ، 2010)

ثانياً: الأساس النظري.

1. نظرية حوكمة الشبكات.

تفترض هذه النظرية أن السلطة في الأنظمة الحديثة لم تعد مركزية، بل لامركزية، موزعة بين جهات فاعلة متعددة ضمن شبكة معقدة من العلاقات السياسية والأمنية والاقتصادية. (س، 2025) في السياق القانوني، تُتيح لنا هذه النظرية فهم كيفية نشوء القرارات أو الإجراءات الدولية من تفاعل جهات فاعلة متعددة، بدلاً من نشوئها من سلطة واحدة مُسيطرة.

2. الفقه المعاصر بشأن المسؤولية الدولية

يتجاوز الفقه الدولي المعاصر النماذج التقليدية لتحديد المسؤولية، ويُقرّ بأن الأفعال غير المشروعة قد تنجم عن تداخل أدوار متعددة لا تخضع لسيطرة جهة واحدة مباشرة. ويؤكد باحثون مثل كروفورد وكاس على ضرورة اتباع نهج مرن يراعي تعقيدات واقع الدول الهشة والمتشرذمة.

ثالثاً: عناصر النموذج.

1. النفوذ العسكري.

يشير هذا إلى مساهمة الجهة الفاعلة في دعم أو تسهيل أو توجيه القوات المسلحة المستخدمة في أنشطة غير مشروعة، وذلك من خلال التدريب أو التسليح أو التخطيط العملياتي. (Lanovoy V، 2017) يُعدّ هذا العنصر من أقوى مؤشرات تحديد المسؤولية، لارتباطه المباشر باستخدام القوة في العلاقات الدولية.

2. النفوذ المالي .

يشير هذا إلى توفير الموارد المالية أو الدعم الاقتصادي الذي يُمكن الأنشطة غير المشروعة من الاستمرار، أو يسمح للجهة الفاعلة بتنفيذ أعمالها. (Cross، 2023) يشمل ذلك التمويل المباشر أو غير المباشر عبر الشبكات الاقتصادية أو الشركات الوهمية.

3. النفوذ السياسي.

يشير هذا إلى الدور الذي تلعبه الجهة الفاعلة في التأثير على عمليات صنع القرار، أو توفير غطاء سياسي أو قانوني للأنشطة غير المشروعة، سواء داخل المؤسسات الرسمية أو من خلال دعم أطراف محددة في النزاع. (Krieger، 2018)

يُعتبر هذا النفوذ من أكثر أشكال النفوذ سرية، ومع ذلك، فإنه يُحدث أثراً بالغاً في تشكيل السلوك الفعلي.

4. الآثار اللوجستية.

يشمل ذلك تقديم الدعم العملياتي، كالنقل والاستطلاع والبنية التحتية، لتمكين العمليات الميدانية. غالباً ما تكون هذه الآثار غير مباشرة، لكنها بالغة الأهمية لاستدامة العمليات. (Cai، 2021)

رابعاً: التطبيق في ليبيا .

1. تحديد المسؤولية متعددة الأطراف.
في الحالة الليبية، لا يمكن إسناد الخطأ إلى طرف واحد. بل من الضروري تحديد شبكة الجهات الفاعلة المحلية والإقليمية والدولية المتورطة بدرجات متفاوتة. (Commission, Draft articles on responsibility of States for internationally wrongful acts, , 2021)
يؤدي ذلك إلى توزيع قانوني للمسؤولية، بدلاً من تركيزها على طرف واحد.
2. توزيع المسؤولية بدلاً من تقييدها.
يستند هذا النموذج إلى فكرة أن المسؤولية الدولية قد تكون تراكمية أو مشتركة، ويتم توزيعها وفقاً للأثر الفعلي على كل طرف. (Justice., . Military and Paramilitary Activities in and against Nicaragua Nicaragua v. United States of America , Merits, J ,, 1986)
يسهم ذلك في تحقيق قدر أكبر من العدالة في البيئات المعقدة، ويمنع الإفلات من العقاب.
3. إدماج الجهات الفاعلة غير الحكومية في التحليل القانوني .
يدعو النموذج الجديد إلى إدماج الجهات الفاعلة غير الحكومية، كالجماعات المسلحة والشبكات الاقتصادية، في التحليل القانوني للمسؤولية الدولية. وذلك لأن هذه الجهات أصبحت جزءاً لا يتجزأ من عمليات صنع القرار والعمل في الدول المنقسمة، واستبعادها يتعارض مع الواقع القانوني الراهن.

الخاتمة

تخلص هذه الدراسة إلى أن نظام المسؤولية والمساءلة الدولي الذي أنشأته مسودة مواد لجنة القانون الدولي لعام 2001 (ARSIWA) لم يعد كافياً بصيغته التقليدية لتفسير تعقيدات الواقع الدولي الراهن، لا سيما في دول متشرذمة كليبيا. وتبين الدراسة أن الافتراضات التقليدية للوحدة الوطنية والمركزية لم تعد تعكس هيكل السلطة الفعلية في بيئات ما بعد النزاع.

في ليبيا، أدى التشرذم المؤسسي، وتنوع مراكز القوى، وانتشار الجهات الفاعلة غير الحكومية إلى خلق بيئة قانونية هجينة، مما يُصعب تطبيق معيار "السيطرة الفعلية" بدقة أو صراحة. ولذلك، تتسع الفجوة بين الواقع القانوني المعياري والواقع السياسي الفعلي، مما يستدعي إعادة تقييم الإطار المفاهيمي للمساءلة. وبالتحديد في حالة ليبيا، أدى التشرذم المؤسسي، وتنوع مراكز القوى، وانتشار الجهات الفاعلة غير الحكومية إلى خلق بيئة قانونية هجينة، مما يُصعب تطبيق معيار "السيطرة الفعلية" بدقة أو صراحة. تُظهر الدراسة أيضاً أن التمسك بالنماذج التقليدية يؤدي إلى نتائج غير متوازنة، لا سيما الإفلات من العقاب أو تضيق نطاق المسؤولية، مما لا يعكس العلاقات الفعلية بين الجهات الفاعلة. ولذلك، يوفر نموذج "الرقابة الفعالة اللامركزية" المقترح إطاراً أكثر مرونة وواقعية يسمح بتوزيع المسؤولية بناءً على التأثير الفعلي لكل جهة فاعلة على الفعل غير القانوني.

النتائج

- أسفرت هذه الدراسة عن عدة استنتاجات أكاديمية وقانونية، أهمها ما يلي:
1. على الرغم من أهمية قواعد المساءلة التقليدية في القانون الدولي، إلا أنها تفترض نموذج الدولة الواحدة الذي لم يعد قابلاً للتطبيق في بعض السياقات المعاصرة.
 2. لا تكفي قواعد الإسناد التقليدية في القانون الدولي لتفسير المسؤولية الدولية في الدول المجزأة، أي الدول التي تتسم بوجود مراكز قوى متعددة وجماعات مسلحة غير حكومية. وتبرز قضية ليبيا الحاجة إلى وضع معيار أكثر مرونة لإسناد الأفعال الدولية، معيار يستند إلى مفهوم "السيطرة الفعالة اللامركزية" بدلاً من الاقتصار على معيار "سيطرة الحكومة المركزية" ..
 3. تمثل القضية الليبية نموذجاً معيارياً للدول الهجينة، حيث تتداخل سلطة سلطات الدولة مع سلطة الجهات الفاعلة غير الحكومية، مما يعقد الفصل القانوني التقليدي.
 4. أصبحت الجهات الفاعلة غير الحكومية مشاركة فعالة في السلوك غير المشروع، واستبعادها من التحليل القانوني لا يعكس الواقع.

الدولية، ا. ا. (1998). نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. المحكمة الجنائية الدولية. النسخة العربية الرسمية.

السياسية، ا. ا. (2024). معيار السيطرة الفعلية في القضاء الدولي: دراسة في ضوء قضية نيكاراغوا والبوسنة. *المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية*.

الصاري م. ع. ا. ص. & . و. (2023). واقع التنمية المحلية في ليبيا في ظل الإدارة المركزية . . . لمؤتمر العلمي السنوي لطلاب المرحلة الجامعية والدراسات العليا بالجامعة الاسمية الاسلامية. 25-3.1، S. 1، المتحدة، ا. (1945). ميثاق الأمم المتحدة النسخة العربية الرسمية المادة 2. (4) الأمم المتحدة.

النعمي، لحبيب. (2024). (20 ابريل، 2024). . القصد الجنائي الخاص لإبادة الجماعات المحمية: التفسير القانوني والقضائي المقارن. . الكتاب العربي السنوي للقانون الدولي.

أيمن، س. يناير (2023) التواصل مع الجماعات المسلحة من غير فاعلي الدولة . *مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة*، (1) 24، S. 188.163 -

ب. س. (2014). من الحوكمة الدولية الى الحوكمة العالمية: التحولات الانطولوجية في تحليل الحوكمة البيئية العالمية لمستقبل العربي، S. 36، مج 36، ع 421، 134 - 154.

ب. ا. أ. (20 ابريل 2019). مسؤولية الدول عن دعم المجموعات المسلحة في ضوء معيار السيطرة الفعالة . *مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية*، (40) 11، S. 86.55 -

رحمين، نهاد، وكواشي، عتيقة. (2021). الفواعل غير الدولية: مقاربة في المسببات والأدوار . *المجلة الجزائرية للأمن والتنمية*، الصفحات 10، (3) 564-575.

رسولي أ. (01 يناير، 2021). إشكالية بناء الدولة في ليبيا ما بعد القذافي : بين التناقضات الداخلية وتدابير التدخلات الخارجية . *المجلة الجزائرية للأمن الإنساني*، الصفحات 6، (1) 274-292 .

س. ح. (فبراير 2025). تطور المسؤولية الدولية في القانون الدولي العام . *المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية*، S. 64-95.64،

سعد، ا. ف. (2020). تحولات المسؤولية الدولية في ظل الحوكمة العالمية . *مجلة العلوم السياسية، جامعة الملك سعود*، (1) 32، S. 120.89 -

سليمان، أ. ك. (مايو 2017). لمسؤولية الجنائية لرؤساء الدول والقادة في ظل القانون الجنائي الدولي: دراسة قانونية لتطور مفهوم المسؤولية الفردية في نظام روما الأساسي لسنة 1998 . *مجلة جامعة الحسين بن طلال للبحوث*، S. 166 - 136، مج 2، ع 2،

ع. أ. ح. (2010). إسناد المسؤولية الدولية إلى الدولة عن انتهاكات حقوق الإنسان (الجزء الثاني) . . *المجلة المصرية للقانون الدولي*، 1-161، (1) 66، S.

ع. ا. م. (سبتمبر 2025). الطبيعة القانونية للعلاقة بين الدول والتنظيمات المسلحة غير الدولية . *مجلة جامعة العراق*، (5) 74، S.

عتوم، ت. ت. (21 أكتوبر 2020). ما هي الحوكمة العالمية؟ . *اي عربي*، خر تحديث : 19:13:42، .

عدنان، ب. (مارس 2018). الدولة الفاشلة، دراسة في المفهوم والظاهرة . *مجلة مدارات سياسية*، S.

المجلد 1 العدد 4.

فراس، ا. (يونى 2017). الفاعلون من غير الدول والدولة الفاشلة: دراسة من منظور العصور الوسطى الجديدة في الشرق الأوسط . *جامعة التنمية البشرية*، S. 115 -125.

مانع، ا. م. (مايو 2021). نطاق المسؤولية الجنائية الفردية وفقا للمادة 25 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية: دراسة تحليلية . *مجلة القانون والأعمال*، S. 68، 86 - 103 . .

محمد، ب. ي. (2022). تفكك المؤسسات الأمنية والعسكرية في ليبيا وأثره على بناء الدولة . *مجلة الدراسات الأمنية*، S. 130.101، (2) 5، -

محمد، ا. ع. (2022). إدارة الموارد النفطية في ليبيا في ظل الانقسام السياسي بعد 2011 . *مجلة الاقتصاد الليبي*، (2) 10، S. 78.55 -

مركز الجيل للدراسات القانونية. (2023). إسناد أفعال الأشخاص غير الدوليين إلى الدولة في ضوء المادة 8 من ARSIWA . *مجلة القانون الدولي*.

ووتش، ه. ر. (2 يونيو 2025). *ظلم متأصل: ضرورة الإصلاح الشامل للعدالة في ليبيا*. الامم المتحدة.

المراجع الأجنبية

(ICRC), I. C. (2022). The legal protection of persons living under the control of non-State armed groups. . International Review of the Red Cross, 104(915).

- Cai, W. e. (31. dkhdv 2021). Quantifying the global support network for non-state armed groups. arXiv, S. 13 6 ٤.
- Commission, I. L. (2001). Draft articles on responsibility of States for internationally wrongful acts, with commentaries. . resolution 56/83 of 12 December 2001: United Nations.
- Commission, I. L. (2001). . Draft articles on responsibility of states for internationally wrongful acts, with commentaries. . United Nations.
- Commission, I. L. (2021). Draft articles on responsibility of States for internationally wrongful acts, . United Nations.
- Council, U. N. (2024). Situation of human rights in Yemen: Report of the Group of Eminent International and Regional Experts. United Nations Human Rights Council .
- Crawford, J. (05. July 2019). . State Responsibility: The General Part (2nd ed.). . Cambridge University Press.
- Cross, I. C. (2023). State responsibility and support to armed groups under international law. . International Review of the Red Cross.
- eds, o. i. (4. May 2023). Commentary on General International Law in International Investment Law. Oxford University, S. 14 Pages. Von (Oxford University: 14 Pages abgerufen
- Hofbauer, J. &. (2022). . State responsibility. In C. Binder, M. Nowak, J. A. Hofbauer, & P. Janig (Eds.). Elgar Encyclopedia of Human Rights. Edward Elgar Publishing.
- Jackson, M. &. (01. August 2025). State responsibility for complicity in the commission of international crimes. serious violations of human rights and mass atrocities. SSRN.
- Jurists, I. C. (09/ 2024 / ديسمبر). Syria: Ouster of Bashar al-Assad a historic opportunity for justice and accountability. مكتب حقوق الانسان التابع للامم المتحدة .
- Justice., I. C. (1986). Military and paramilitary activities in and against Nicaragua (Nicaragua v. United States of America), Judgment. International Court of Justice.
- Justice., I. C. (1986). . Military and Paramilitary Activities in and against Nicaragua Nicaragua v. United States of America , Merits, J ,. udgment. ICJ Reports 1986 p. 14.
- Khelifa, A. N. (2020 ديسمبر). The role of external parties in influencing the conflict in Libya. , . International Journal of Advanced Research, S. 8(12), 1050–1058.
- Krieger, H. (10. Sep 2018). International law and governance by armed groups: Caught in the legitimacy trap? Journal of Intervention and Statebuilding , S. , 12(4), 563–583.
- Lanovoy, V. (May 2017). , The Use of Force by Non-State Actors and the Limits of Attribution of Conduct, , European Journal of International Law, S. 28(2), 563–593.
- Lanovoy, V. (2016). Complicity and its limits in the law of international responsibility. Hart Publishing.
- Nollkaemper, A. (25. Mar 2018). Principles of Shared Responsibility in International Law. . Cambridge University Press.
- Rodenhäuser, T. (2022). The legal protection of persons living under the control of non-State armed groups. . International Review of the Red Cross, , S. 104(915).
- rouabhi, a. (2015). . تحديات تطبيق القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات غير المتماثلة . International Review of Law, S. .10.5339/IRL.2015.5.
- Schaller, C. (21. اغسطس 2023). When aid or assistance in the use of force turns into an indirect use of force. . Journal on the Use of Force and International Law, , S. 10(2), 173–200.
- Viñuales, J. E. (2. Apr 2026). General International Law in International Investment Law: A Commentary (2024; online edn, Oxford Law Pro). Von <https://doi.org/10.1093/law/9780192849922.003.0019>. abgerufen
- Wehrey, F. (2021). This War Is Out of Our Hands: The Internationalization of Libya’s Post-2011 Conflicts. . Columbia University Press.
- Yoshioka, A. (3. 2025 ديسمبر). Hybrid governance with armed non-state actors in a fragile state: The case of Iraq and the Kurdistan Region. In M. Elayah (Ed.), Governance without government in the MENA region. Springer. Springer, S. 70–47 ص.
- International Law Commission (ILC). (2001). Draft Articles on Responsibility of States for Internationally Wrongful Acts, with Commentaries. Yearbook of the International Law Commission, 2001, Vol. II, Part Two. United Nations. https://legal.un.org/ilc/texts/instruments/english/commentaries/9_6_20...
- International Court of Justice (ICJ). (1986). Case Concerning Military and Paramilitary Activities in and Against Nicaragua (Nicaragua v. United States of America), Merits, Judgment of 27 June 1986, ICJ Reports 1986, p. 14. <https://www.icj-cij.org/case/70>
- International Criminal Tribunal for the Former Yugoslavia (ICTY). (1999). Prosecutor v. Duško Tadić, Case No. IT-94-1-A, Appeals Chamber Judgment, 15 July 1999. <https://www.icty.org/x/cases/tadic/acjug/en/tad-aj990715e.pdf>
- United Nations General Assembly. (2016). Resolution A/RES/71/248: International, Impartial and Independent Mechanism to Assist in the Investigation and Prosecution of Those Responsible for the Most Serious

Crimes under International Law Committed in the Syrian Arab Republic since March 2011. <https://undocs.org/A/RES/71/248>

-UN Human Rights Council. (2023). Report of the Independent Fact-Finding Mission on Libya. A/HRC/52/83. United Nations. <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/libya-fact-finding/index>

-US Department of State. (2024). Secretary of State Blinken's Determination on Genocide by the Rapid Support Forces in Sudan. Washington, DC. <https://www.state.gov/reports/2024-country-reports-on-human-rights-pra...>

-Arimatsu, L., & Choudhury, M. (2014). The Legal Classification of the Armed Conflicts in Syria, Yemen, and Libya. Chatham House International Law Programme Research Paper. https://www.chathamhouse.org/sites/default/files/home/chatham/public_h...

-Crawford, J. (2002). The International Law Commission's Articles on State Responsibility: Introduction, Text and Commentaries. Cambridge University Press. <https://doi.org/10.1017/CBO9780511877568>

-Hathaway, O. A., Crotofo, R., Levitz, P., Nix, H., Nowlan, A., Perdue, W., & Spiegel, J. (2012). The Law of Cyber-Attack. California Law Review, 100(4), 817–885. <https://texaslawreview.org/wp-content/uploads/2017/03/Hathaway.pdf>

-Lacher, W. (2020). Libya's Fragmentation: Structure and Process in Violent Conflict. I.B. Tauris / Bloomsbury Publishing. <https://doi.org/10.5040/9780755605699> <https://doi.org/10.5040/9780755605699>

-Lacher, W. (2024). Social Cleavages and Armed Group Consolidation: The Case of Khalifa Haftar's Libyan Arab Armed Forces. Studies in Conflict and Terrorism, 47(9), 1065–1089. <https://doi.org/10.1080/1057610X.2024.2329523> <https://doi.org/10.1080/1057610X.2024.2329523>

-Nahlawi, Y. (2019/2022). The Responsibility to Protect in Libya and Syria: Mass Atrocities, Human Protection, and International Law. Routledge. <https://doi.org/10.4324/9781003113904> <https://doi.org/10.4324/9781003113904>

-Blinken Concludes that the Rapid Support Forces Have Committed Genocide in Sudan. (2025). American Journal of International Law, 119(2). Cambridge University Press. <https://doi.org/10.1017/ajil.2025.6> <https://www.cambridge.org/core/journals/american-journal-of-internatio...>

-Digest of State Practice: 1 January–30 June 2024. (2024). Journal on the Use of Force and International Law, 11(1–2). Taylor & Francis. <https://doi.org/10.1080/20531702.2024.2417592> <https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1080/20531702.2024.2417592>

-Justice Without Power: Yemen and the Global Legal System. (2023). Michigan Law Review, 122(1). University of Michigan Law School. <https://michiganlawreview.org/journal/justice-without-power-yemen-and...>

-Šturma, P. (2025). A Critical Analysis of the Work of the ILC on "State Succession in Matters of State Responsibility": A Missed Opportunity. Leiden Journal of International Law, 38(1), 1–24. Cambridge Core. <https://doi.org/10.1017/S0922156524000517> <https://www.cambridge.org/core/journals/leiden-journal-of-internationa...>

-Brookings Institution. (2024, January 16). Déjà vu: The Trajectory of Libyan Armed Groups in 2024. Brookings Institution. <https://www.brookings.edu/articles/deja-vu-the-trajectory-of-libyan-ar...>

-Centre Méditerranéen pour la Paix et la Sécurité (CMPS). (2025, May 15). Libya: From Fragmentation to Fragile Transitions. <https://cmeps-med.org/en/2025/05/15/libya-from-fragmentation-to-fragile...>

-Global Centre for the Responsibility to Protect (Global R2P). (2024). Sudan: Country Situation Report. <https://www.globalr2p.org/countries/sudan/>

-Human Rights Watch (HRW). (2023, April 25). Sudan Conflict and International Law: Q&A. <https://www.hrw.org/news/2023/04/25/sudan-conflict-and-international-l...>

-Lieflander, T. (2024, November 15). Article 9 and the Attribution of Armed Groups' Attacks to the Territorial State. Lieber Institute West Point. <https://lieber.westpoint.edu/article-9-attribution-armed-groups-attack...>

-XCEPT Research. (2025). Contested Borderlands: Rapid Support Forces Governance and State Fragmentation in Sudan. https://www.xcept-research.org/wp-content/uploads/2025/11/2025-11-26_C...

-African Security Analysis Programme. (2025). Libya's Crisis in 2025: Fragmentation, Foreign Influence, and Prospects for Stability. <https://www.africansecurityanalysis.com/reports/libya-s-crisis-in-2025...>

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **AJASHSS** and/or the editor(s). **AJASHSS** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.